

## صبيغ تمويل مشاريع الأوقاف الإنمائية وإدارة الممتلكات الوقفية

### " التجربة الماليزية في مجال الصناديق الوقفية: عرض وتحليل "

أ.أحمد كعرار

أستاذ معيد

أ.يوسف عبايدية

أستاذ مشارك

جامعة فرحات عباس سطيف 01.

#### Abstract :

Islam has always considered individual and resources development as a capital issue, therefore a lot of charity's institutions are encouraged. Wakf is the most important in distinguished one. Consequently, countries must promote this sector and protect it. In fact, it become necessary to establish mechanisms that could emphasize wakf institution and develop its management in order to carry out optimized results.

This paper aims at knowing some charity organizations that in endeavor establishing economic, social pillars, We try to benefit for Malaysia case in this field, and centering on financial and managerial aspects.

**Key words: wakf management, wakf financing, sustainable development.**

#### ملخص:

اعتنى الإسلام بصفة أساسية بالتنمية الحقيقية الفعلية للفرد والموارد، وأوجد لذلك العديد من المؤسسات الخيرية، ويعتبر الوقف أهم هذه المؤسسات وأكثرها تميزاً. من أجل ذلك ينبغي على الدول تطوير هذا القطاع وتنميته من خلال تعظيم موارده وحفظه من الزوال، ولأن الأوقاف بشكلها التقليدي لا يمكن أن تضطلع بدور بارز في العملية التنموية، بات من الضروري اعتماد آليات وسياسات من شأنها تعزيز مكانة المؤسسة الوقفية وتطوير أساليب استغلال الأوقاف واستثمارها.

ولذلك فإننا نهدف من خلال هذه المداخلة إلى التعرف على مجموعة من المؤسسات الخيرية التي تسعى إلى إرساء دعائم تنمية اقتصادية واجتماعية، وكذلك من خلال الاستفادة من التجربة الماليزية في مجال الوقف، والتركيز على الجوانب التمويلية والادارية.

الكلمات المفتاحية: إدارة الممتلكات الوقفية، صبيغ تمويل المشاريع الوقفية، التنمية المستدامة.

تمهيد:

يعتبر الوقف وسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية، ويمثل شكلا من أشكال الحفاظ على الإرث المادي للمسلمين، وبالتالي فإن الوقف يعتبر عاملا من عوامل تحقيق مرتكزات التنمية المستدامة. ولذلك فإننا نهدف من خلال هذه المداخلة إلى التعرف على مجموعة من المؤسسات الخيرية التي تسعى إلى إرساء دعائم تنمية اقتصادية واجتماعية، وإبراز الأغراض التنموية للوقف في إطار التنمية المستدامة، ومن ثم الاستفادة من التجربة الماليزية في مجال الوقف، والتركيز على الجوانب التمويلية والادارية بهدف تطوير المؤسسة الوقفية الجزائرية.

من خلال الطرح السابق يمكن طرح التساؤل الموالي:

كيف تساهم صيغ التمويل والاساليب الادارية الحديثة في تفعيل الدور التنموي للمؤسسة الوقفية ؟  
وقد تم اعتماد المحاور التالية لمعالجة هذه الورقة البحثية:

● آليات الأوقاف في تحقيق تنمية مستدامة؛

● صيغ التمويل الوقفية في تحقيق مشاريع تنمية مستدامة؛

● تجربة الوقف في الجمهورية الإسلامية الماليزية.

1. آليات الأوقاف في تحقيق تنمية مستدامة

لقد كان موضوع الأوقاف محل دراسة للعديد من المؤتمرات الدولية السنوات الأخيرة في دول وأماكن مختلفة من هارفارد 2006، جنوب إفريقيا 2007، سنغافورة 2008، الكويت 2008، إيران 2008، والتي ناقشت ضرورة إحياء المؤسسات الوقفية. وفي هذا السياق، تم إنشاء "الصندوق العالمي للطبيعة" سنة 2001 بهدف التخفيف من حدة الفقر وتقديم المساعدة التقنية والدعم للمؤسسات الوقفية، وذلك بالتعاون مع كل من المؤسسات الوقفية، المنظمات الحكومية وغير الحكومية وكذا القطاع الخاص.

1.1. المرتكزات الأساسية لفهم الطبيعة التنموية المستدامة للوقف

إن التعريف المبسط للوقف هو تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة<sup>1</sup>، بينما تتركز مقاصد الوقف أساسا على غايات تعبدية وإنسانية لتحقيق منافع اجتماعية وثقافية مستمرة ومتجددة على أزمنة مديدة وذلك كوقف المساجد، المدارس، العقارات، الخ. ومن خلال مراجعة النظر في المنظومة الفقهية للأوقاف واستقصاء تاريخ ممارساته الاجتماعية، يمكن فهم الطبيعة التنموية للأوقاف وعلاقتها بمفهوم الاستدامة، على أساس أن الوقف يشكل نظام لتكريس التنمية بمفهومها الشامل، ومن أبرز مرتكزاته ما يلي:<sup>2</sup>

● ينطوي مفهوم الوقف على تنمية اقتصادية تهدف إلى تعظيم السلع والخدمات والمنافع في المجتمع واستثمار الأموال في أصول رأسمالية إنتاجية تعود بالمنافع والإيرادات مستقبلا؛

● يُعد الوقف من حيث ممارساته نموذجا لتحقيق الحرية، وإعطاء الأوقاف شخصية اعتبارية وذمة مالية كشرط لإنشائه وضمان استمراريته؛

● تعتبر الاستمرارية صفة ملازمة للوقف باعتبار أن الغرض من الوقف هو الانتفاع به على وجه الدوام.

## 2.1. الآليات المستدامة للوقف

الوقف كغيره من النشاطات يركز على عدة آليات وأساليب والتي اتسمت في مراحلها الأولى بالعمومية، وانحصرت على عمليات كراء الاراضي لمدة طويلة تصل الى 90 سنة، لكن الاتجاهات الحديثة نظرت الى الوقف من زوايا مختلفة واصبح يمثل الوقف فيما أصلا استثماريا دائما ومتعاظما تشكل صفة التأبيد إحدى خاصياته.<sup>3</sup> كما يعبر الوقف عن عملية استغلال تراعي مصلحة المجتمع والأجيال اللاحقة وبالتالي أصبح الوقف هادف لخدمة اغراض ومبادئ التنمية المستدامة.<sup>4</sup> وبالتالي يمكن للوقف الإسهام في دفع عجلة التنمية المستدامة من خلال جملة من الآليات والصيغ مثل:<sup>5</sup>

أولاً/ الصكوك الوقفية: هي وثائق ذات قيم محددة تصدر بأسماء مالكيها مقابل الأموال التي قدموها للجهة الموقوفة عليها أو من يمثلها، وذلك بقصد تنفيذ مشروع وقفي معين، وتحقيق الغايات والحاجات الوقفية المقصودة من وراء ذلك سواء كانت اجتماعية، اقتصادية، بيئية أو غير ذلك. وبالتالي هي حصص مشاركة في تمويل مشروع معين، على أساس أن مجموع المكتتبين في هذه الصكوك هم الواقف والجهة المصدر لها هي الناظر، أما المبالغ المالية الممثلة بالصكوك يكون بمجموعها مشروعا وقفيا هي المال الموقوف. ومن الطرق الناجحة في تجميع الموارد المالية المتناثرة لدى جمهور الراغبين في وقف أموالهم في مشاريع كبيرة صيغة الوقف المؤقت، وقف المنافع. وحيث أنه توجد هناك أمثلة كثيرة ندرج ضمن استخدامات الصناديق الوقفية، منها ما يلي:

- تحبیس منفعة جهاز طبي معين على مرضى الفقراء أو المعوزين أو أصحاب الكوارث والنكبات؛
  - تحبیس منفعة حقوق التأليف أو لابتكار وبراءات الاختراع على أشخاص أو جهات معينة بقصد استفاء حقوق الطبع أو النشر أو الإعلان لصالح الجهات الموقوفة عليها؛
  - تحبیس منفعة مولد كهربائي أو مضخة مياه أو معصرة زيتون أو غير ذلك من الأدوات والآلات على جهة معينة؛
  - تحبیس منفعة الخيام أو الأغطية على جماعات اللاجئين أو النازحين تمهيدا لإيوائهم وتسكينهما؛
- ثانياً/ الصناديق الوقفية: مشروعات تنموية في إطار إدارة وتثمين العمل الوقفي بأسلوب مستحدث، وهذه الصناديق ميزتها انها تجعل من المشاريع الوقفية تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، وكما انها تعطي الطابع الاستثماري للممارسة، ويتمثل هدفها الاساسي في النهوض بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية؛
- ثالثاً/ الوقف النامي: في هذه الصيغة الحديثة للوقف والتي تتطلب التركيز على فكرة التراكم في المنبع وذلك بأن تأخذ المؤسسة الوقفية شكل شركة مساهمة وتهدف الى استحداث منتجات وقفية جديدة مثل الودائع الوقفية.

## 2. صيغ التمويل الوقفية في تحقيق مشاريع تنموية مستدامة

تضطلع مستوى جاهزية المشاريع التنموية بالجانب التمويلي واعتباره بعد اساسي لعنصر الاستدامة.

## 1.2. صيغ تمويل الاملاك الوقفية

هناك صيغ عديدة لتمويل الاملاك الوقفية، والتي اختلفت حسب طبيعة الاصل الموقوف والهدف الوقفي ومنها:<sup>6</sup>

أولاً/ صيغ تمويل الاملاك الوقفية الفلاحية: إذا كانت هذه الأوقاف عبارة عن أرض أو أشجار تنمي وتستثمر وفق الصيغ التالية:

• عقد المزارعة: هو إعطاء الأرض الوقفية لمزارع يستغلها مقابل حصة من المحصول يتفق عليها عند إبرام العقد؛

• عقد المساقاة: هو إعطاء الشجر الموقوف لمن يصلحه مقابل جزء من الثمر الخارج منه؛

أما الأراضي الوقفية العاطلة فهي تستثمر وتنمي وفق ما يلي:

• عقد الحكر: تخصيص جزء من الأرض العاطلة للبناء أو للغرس مدة زمنية مقابل دفع مبلغ يقارب قيمة الأرض الموقوفة وقت إبرام العقد، مع إلزام المستثمر بدفع إيجار سنوي يحدد في العقد مقابل حقه في الانتفاع بهذه الأرض.

• عقد المرصد: يسمح لمستأجر الأرض بالبناء فوقها مقابل استغلال إيرادات البناء وله الحق التنازل عنه باتفاق مسبق طيلة مدة استهلاك قيمة الاستثمار.

## 2.2. تمويل الاملاك الوقفية العقارية

نجد منها ما يلي:

• عقد المقاوله سواء أكان الثمن حاضرا كلياً أو جزئياً؛

• عقد المقايضة يتم بموجبه استبدال جزء من البناء بجزء من الأرض؛

• عقد الترميم ويخص العقارات المعرضة للاندثار حيث يدفع المستأجر بموجب هذا العقد ما يقارب قيمة الترميم أو التعمير مع خصمها من مبلغ الإيجار مستقبلاً.

## 3.2. صيغ تمويل الاملاك الوقفية النقدية

• القرض الحسن: إقراض المحتاجين على أن يعيده في أجل متفق عليه؛

• الودائع ذات المنافع الوقفية: تسليم مبلغ من المال إلى السلطة المكلفة بالوقف في شكل وديعة.

## 4.2. الاستثمار في الاوراق المالية والمؤسسات المالية الاسلامية

يمثل الية لتشجيع العملية الوقفية بالاعتماد على اسهم وسندات ذات طبيعة خاصة، من شأنها أن تسهل من الدور التنموي للأوقاف من خلال النهوض بالمشاريع الإنمائية. وكذلك من خلال بنوك ومؤسسات اسلامية انشئت لهذا الغرض.

أولاً/ الاستثمار في الاوراق المالية

يتم من خلال:

• الاسهم العادية الصادرة لشركات مستقرة في مجالات ذات مخاطرة قليلة؛

• سندات مشاركة ذات طبيعة امنية والمستقرة إضافة الى سندات المقارضة؛

• صكوك صناديق الاستثمار.

ثانياً/ الاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية

أما الاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية فيتم من خلال الحسابات الاستثمارية لأجل والتي منها:

- الودائع الاستثمارية لأجل؛
- دفع التوفير الاستثماري؛
- الشهادات الاستثمارية ذات الاجل المحدد منها والمقيدة؛

3. تجربة الوقف في الجمهورية الإسلامية الماليزية

التجربة الماليزية جديرة بالتأمل وخصوصاً أنها تتميز بكثير من الدروس التي من الممكن أن تأخذ بها الدول النامية كي تنهض من كبوة التخلف والتبعية، فقد تزايدت أنشطة الوقف والمؤسسات بشكل كبير في العقد الأخير، وحيث أُتخذت خطوات مختلفة من قبل الشركات الحكومية والخاصة من أجل تسريع وتحفيز الوقف وتطويره، فالتجربة التنموية لماليزيا تُقوم على أنها اتفقت الى مدى بعيد مع مبادئ وأسس الاقتصاد الإسلامي، فقطاع الوقفي الماليزي استحدث صيغ تتماشى والمستجدات المصرفية، وكذلك شركات التامين. كما تتجسد أهم مؤسسات الوقف الماليزي في صندوق الوقف الخيري والحج، مؤسسة الوقف في سلا نغور، صندوق الحج والبنك الاسلامي الماليزي.

1.3. نشأة الوقف في ماليزيا

لقد أحدث دخول الاسلام أرخبيل الملايو تغيرات جذرية في حياة الناس، فالاسلام كمنهج متكامل للحياة لا يقتصر في اعتباره مجرد ممارسة للشعائر التعبدية، وإنما يتخطاه إلى سائر أوجه الحياة.<sup>7</sup> وتعود معالم الاهتمام بالمؤسسة الوقفية وإدارة الوقف في ماليزيا الى سبعينات القرن الماضي حيث تم إنشاء مجالس إسلامية في بعض الاقاليم مثل بينانق وميلاكا وترينقاتو. كما أنشئ المجلس الاسلامي في ميلاكا للأشراف على ادارة الوقف في هذا الاقليم وكان من المشروعات التي تم إنجازها بنجاح مبنى مؤلف من ثلاثة أدوار يشتمل على متاجر ومكاتب شيدت في عام 1979 على أرض مساحتها 21000 قدما مربعا، أما في اقليم بينانق انشئت هيئة استشارية لتقديم المشورة الفنية للمجلس الاسلامي فيما يتعلق بتقصي الجدوى الاقتصادية للمشاريع الوقفية الاستثمارية، وكذلك تمويل تلك المشاريع وادارتها. ومن أهم انجازات إدارة الوقف في ماليزيا صندوق الوقف الخيري والحج فقد أنشئ صندوق الوقف من طرف الجامعة الاسلامية كقسم من اقسام الجامعة سنة 1999، وهذا الصندوق عبارة عن وكيل قانوني يقوم بجمع التبرعات والمساعدات لحساب الصندوق الجامعي. أما صندوق الحج التعاوني الماليزي فقد بدأ براس مال زهيد مقداره عشرات الدولارات ويقوم اليوم بالتعامل بمليارات الدولارات.<sup>8</sup>

2.3. مجالات الاستثمار الوقفي

إن الملاحظ يعين وجود تعدد في مجالات الاستثمار الوقفي في ماليزيا، والتي يمكن اجمالها في:<sup>9</sup>

أولاً. الاستثمار العقاري: من خلال شراء العقارات وتأجيرها للاستفادة من عوائدها؛ تعمير وصيانة وتجديد العقارات القديمة؛ استبدال العقارات القديمة بأخرى جديدة؛ انشاء مباني على اراضي الوقف بعقد الاستصناع، المشاركة أو أي صيغة استثمارية أخرى مشروعة.

ثانياً. الاستثمار في انشاء المشروعات الانتاجية: ويشمل المشروعات المهنية والحرفية الصغيرة.

ثالثاً. الاستثمار في المشروعات الخدمية التعليمية والطبية والاجتماعية: معاهد، مراكز تكوين، مدارس.

رابعاً. الاستثمار في العقارات الزراعية: وتضم تأجير، المشاركة، المغارسة في استغلال، المساقاة في استغلال بعض الاراضي الزراعية الموقوفة. كما توجد مكاتب تابعة للمؤسسة الوقفية تقوم بدراسات حول الاستغلال المستدام للأوقاف، وكذلك على اساس الاستخدام الامثل للأراضي التي تم تحديدها وتوظيف رأس المال المناسب، الموارد البشرية؛ وفي الاخير تم التركيز على الصفات الجوهرية للأراضي من خلال التعرف على خصوبة التربة، القرب الى موارد المياه، موقع الارض من المراكز التجارية، امكانات الاستثمار والعوائد بناء على قيمة الارض وخطط التنمية المستقبلية.

خامساً. الاستثمار في الاسهم الوقفية: ففي ماليزيا ادارة الوقف لـ سالنغور التي تحت قيادة المجلس الماليزي للوقف قدمت مخطط يدعى نظام سهم سالنغور والتي بغرض تشجيع الناس على شراء هذه الاسهم، وكذلك اعطاء شهادة وقفية تحت اسم "allah s.w.t"، تمثل ملكية السهم الوقفي المحددة بنص قانوني مؤسس في البند 17 من قانون الوقف السالنغوري لسنة 1999، وهذا المسعى غرضه الاساسي هو العناية بضمان حياة رغيدة للمسلمين من خلال أقساط الاسهم وكذلك العوائد والارباح الاستثمار الوقفي. حيث تكون هذه الأموال موضوعة في رصيد مجموعة الصندوق النقدي للوقف، وهو عبارة على صندوق مكون من خلال جمع التبرعات الاموال الموقوفة من الممتلكات الوقفية، هذا الصندوق مفتوح لكل مسلم. فصندوق الوقف النقدي يجمع كل الاجراءات الوقفية، وهو من يقدم المساعدات للمسلمين وهذه المساعدات شملت عدة جوانب اقتصادية تعليمية اجتماعية وروحية.<sup>10</sup> ومن جهة اخرى نظام الاسهم الوقفية يسهل للمسلمين وقف ممتلكاتهم على الرغم من أنها غير قادرة على وقف قيمة كبيرة وأصول مستدامة مثل الارض، المنازل، البنيات والعديد منها، كما أن وقف الاسهم في سالنغور هو عبارة عن طريقة وقف نقدي مقدمة من مجلس الوقف الماليزي بهدف تحسين الجانب الاقتصادي لمسلمي سالنغور، فمن أجل هذا الغرض المسلمين يمكنهم شراء أسهم معروضة من طرف مجلس الوقف الماليزي والشئ الجديد هو تغيير صيغة الوقف من وقف فردي كما في العادة الى وقف جماعي. وبعيدا عن هذا هو أيضا سمح للناس بعدم امتلاك الأصول لفترة طويلة مثل الأراضي، المنازل، العمارات.

بينما المنظور الجديد المقدم من طرف "Majlis Agama Islam Kedah" وتشجيع الناس على عمل صنيغة جيدة من خلال مشروع يدعى "Wakf Jemba" المجلس الاسلامي لـ اكاما يشتري ممتلكات في شكل اراضي ويقوم بتقسيمها وبيعها للأفراد.

ومنه الغرض الاساسي للإدارة الوقفية مرتبط بتطوير الاستثمار الوقفي في ماليزيا، من خلال التركيز على نظام الاسهم والصناديق الوقفية، وكذلك من خلال اقامة شراكة في المجال الزراعي وفلاحي مع الوكالات



الحكومية مثل "MARDA, RISDA, FAMA" ، وأكثر من ذلك الذي يمكنه إعطاء وتغذية الممتلكات الوقفية الخاصة بـ " JOHOR JAIM " لتحسين لأكثر فعالية وقاعدة بيانات فعالة، يمكن اعطاء مثال لمللاكا، لما كانت ادارة الوقف في بنانق مسيرة من خلال تطوير " WAKF MAJOODSAW " والمكون من 21 طابق للمنارة، تطوير 8 وحدات لمكاتب تجارية، 12 وحدة سكنية، 3 طوابق لمراكز علاجية، 5 أسواق، تطوير 9 متاجر. وكذلك تطوير وقف خان محمد وذلك بتطوير 32 عمارة للفئة المتوسطة. وكذلك تطوير مسجد للوقف لـ " LEBUH CHULIA " من خلال تطوير 56 وحدة سكنية، واقتراح تطوير 43 وحدة لطابقين وممتلكات ارضية. وكذلك من اجل الوقف في الاقليم الفدرالي فيتمثل في تطوير وقف الاراضي وتوفير امتيازات للمسلمين: من خلال المساجد، المراكز التعليمية، رعاية الايتام، ملاجئ، 34 طابق لمباني المؤجرة. مراكز غسيل الكلى، نظام حصة الوقفية. وتحقيق هدف "MELAKA MAJU 2010" تطوير الادارة في كل وكالات ملاكا والحفاظ على القيمة التاريخية والارث الاسلامي، وقف المدافن.

ومنه فمختلف المحافظات الماليزية اعتمدت في تطوير سياستها الوقفية على عدة آليات وصيغ للتمويل لكن العنصر الفعال في هذه السياسة هو تركيزها على نظام الصناديق الوقفية من خلال توجيه الأموال الموقوفة لخدمة مشاريع تنموية ، وكذلك توفير البناء المؤسسي الذي يرفع هذه المؤسسات من خلال مقاربات حديثة تركز على طابع اللامركزية و تعتمد أدوات تسييرية متطورة مثل أسلوب المقارنة المرجعية والاعتماد على تكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال لنجاح مسعاها في تطوير المؤسسة الوقفية؛

### خلاصة:

هذا وتبقى مسألة الوقف مجالا واسعا للدراسة والتحليل، نستطيع من خلال ذلك تثبيت كل الفرضيات التي أوردناها في المقدمة، حيث تؤكد لنا أن الإسلام من خلال تأكيده على ضرورة حفظ النفس والمال ، يطلب من الإنسان السعي لتحصيل متطلبات الحياة الكريمة ونظرا لكون ذلك يُعتبر متغيرا بتغير ظروف الحياة وتطورها من زمان لآخر، فإن التطور الاقتصادي يصبح مطلوبا شرعا، والأخذ بالأسباب يمثل أساسا لذلك .

وفيما يخص الفئات التي لا تستطيع ممارسة النشاط الاقتصادي، بسبب ضعف مركزها المالي رغم امتلاكها لقدرات علمية أو مهنية، أو بسبب العجز البدني، فإن التكافل الذي يمثل أساسا للاقتصاد التضامني يسمح بدخول هؤلاء دائرة الإنتاج عن طريق الأوقاف التي تعطي المحتاج إمكانات فعلية للقيام بالعمل المناسب له، والذي يؤدي بطبيعة الحال إلى خلق قيمة مضافة، فالتأسيس للاقتصاد التضامني ، الذي يسمح بتحقيق التنمية البشرية الحقيقية عن طريق التكفل بفئة من المجتمع ، تمثل طاقة اقتصادية ذات قدرة على المساهمة في تكوين الدخل الوطني.

## التوصيات

يمكن الخروج بالتوصيات التالية:

- التركيز على لا مركزية الوقف من خلال تفعيل دور الادارة المحلية للوقف، وذلك من خلال التركيز على الاستقلالية في إدارة المساجد، وتفعيل نشاطها من خلال فتح فضاءات حول المساجد: مرش، حضيرة كمشاريع تنموية والاستفادة من عوائدها؛
- تطوير نظام الوقف النقدي والتبرعات، وتوفير عوائد شهرية مثل ما حدث في "PULAI / BALING / KEDAH"؛
- انتاج معايير متفق عليها في الادارة الوقفية من خلال استخدام أسلوب المقارنة المرجعية بين محافظات ماليزيا وكذلك خارج ماليزيا وكشف تقنيات جديدة لتحسين الوقف؛
- انشاء لوحة قيادة ووقفية من خلال جمع أي معلومة خاصة بالوقف، الاستثمار الوقفي. وكذلك إيجاد حلول للمشاكل الوقفية.
- تحسين نظام المعلومات وتسهيل تقنية الاعلام والاتصال في معالجة الادارة الوقفية، مثل قاعدة بيانات "MAIK" وكذلك استعمال التكنولوجيات الحديثة « NTIC » .
- التركيز على نظام الصناديق الوقفية والاستفادة من التجربة الماليزية في هذا المجال، وكذلك اعتماد صيغ ووقفية قصيرة الأجل، عكس الطرق الوقفية المعتمدة على كراء الأراضي.

## قائمة المراجع:

- <sup>1</sup> جمال الدين محمد مكرم- ابن منظور، لسان العرب، الجزء السادس مادة وقف، الجزء الثاني، مادة حبس، دار صادر، بيروت، 1997، ص ص 447-448.
- <sup>2</sup> كمال منصور، الاصلاح الاداري لمؤسسات قطاع الاوقاف، ص 149.
- <sup>3</sup> العياشي صادق فداد، استثمار أموال الوقف: دورة مجمع الفقه الإسلامي، عمان، ديسمبر 2003، ص9.
- <sup>4</sup> سامي الصلاحات، مرتكزات أصولية في فهم طبيعة الوقف التنموية والاستثمارية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد2، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، 2005، ص 58.
- <sup>5</sup> احمد محمد هليل، مجالات ووقفية مقترحة غير تقليدية لتنمية مستدامة، بحث في المؤتمر الثاني للاوقاف الصيغ التنموية والرؤيا المستقبلية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ، 2006، ص 10.
- <sup>6</sup> فارس مسدور، دور الوقف والزكاة والقرض الحسن في مكافحة الفقر والبطالة في الجزائر من موقع
- <sup>7</sup> سامي محمد الصلاحات، دور الوقف في مجال التعليم والثقافة، دولة ماليزيا نموذجا، ص ص 41-42.
- <sup>8</sup> Hajah Mustafa Mohd Hanefah Financing the Development of Waqf Property: The Experience of Malaysia and Singapore, Universiti Sains Islam Malaysia.



<sup>9</sup> حسين حسين شحاته، استثمار اموال الوقف، اعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الاول، الكويت، 11-12 اكتوبر 2003، الامانة العامة للوقف، 2004، ص ص 168-169.

<sup>10</sup> Zuraidah Mohamed Isa & all , A Comparative Study of Waqf Management in Malaysia, International Conference on Sociality and Economics Development, IACSIT Press, vol.10, Singapore, 2011. P 3-5.

**Site d'internet :**

- <http://www.mais.gov.my>.
- [www.kantakji.com](http://www.kantakji.com).